

الاتحاد الدولي للاتصالات

ITU-T

قطاع تقييس الاتصالات
في الاتحاد الدولي للاتصالات

الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

الحمامات، 25 أكتوبر - 3 نوفمبر 2016

**القرار 75 - مساهمة قطاع تقييس الاتصالات
في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات،
مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030**



ITU-T

تمهيد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعريف، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراء الموضح في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات، تعد المعايير اللازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهروتقنية الدولية (IEC).

القرار 75 (المراجع في الحمامات، 2016)

مساهمة قطاع تقييس الاتصالات في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030

(جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (الحمامات، 2016)،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) النواتج ذات الصلة لمرحلي القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS)؛
- ب) القرار 70/1 للجمعية العامة للأمم المتحدة بعنوان "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"؛
- ج) القرار 70/125 للجمعية العامة للأمم المتحدة، الذي يتضمن الوثيقة الختامية للاجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض الشامل لتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛
- د) بيان الحدث رفيع المستوى بشأن تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد مضي عشر سنوات (WSIS+10) ورؤية الحدث فيما يتعلق بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد عام 2015، اللذين اعتمدهما الحدث رفيع المستوى WSIS+10 (جنيف، 2014) الذي نسقه الاتحاد وأقرهما مؤتمر المندوبين المفوضين (بوسان، 2014)، وتقديهما كمساهمة في الاستعراض الشامل للقمة الذي أجرته الجمعية العامة للأمم المتحدة؛
- هـ) القرارات والمقررات ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ النواتج ذات الصلة لمرحلي القمة العالمية لمجتمع المعلومات وتلك المتعلقة بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت التي اعتمدها مؤتمر المندوبين المفوضين (بوسان، 2014) ومجلس الاتحاد في دورته لعام 2016:
- 1' القرار 71 (المراجع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2016-2019؛
- 2' القرار 101 (المراجع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن الشبكات القائمة على بروتوكول الإنترنت (IP)؛
- 3' القرار 102 (المراجع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الاتحاد فيما يتعلق بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت وإدارة موارد الإنترنت، بما في ذلك أسماء الميادين والعناوين؛
- 4' القرار 130 (المراجع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن تعزيز دور الاتحاد في مجال بناء الثقة والأمن في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- 5' القرار 131 (المراجع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن قياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لبناء مجتمع معلومات جامع وشامل للجميع؛
- 6' القرار 133 (المراجع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور إدارات الدول الأعضاء في إدارة أسماء الميادين الدولية الطابع (متعددة اللغات)؛
- 7' القرار 139 (المراجع في بوسان، 2014) بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل سد الفجوة الرقمية وبناء مجتمع معلومات شامل للجميع؛
- 8' القرار 140 (المراجع في بوسان، 2014) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الاتحاد في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي الاستعراض الشامل للجمعية العامة للأمم المتحدة لتنفيذها؛

9' القرار 178 (غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن دور الاتحاد في تنظيم العمل بشأن الجوانب التقنية لشبكات الاتصالات من أجل دعم الإنترنت؛

10' القرار 200 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن برنامج التوصيل في 2020 من أجل التنمية العالمية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

11' آراء المنتدى العالمي لسياسات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (جنيف، 2013)؛

و) دور قطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) في تنفيذ الاتحاد للنواتج ذات الصلة للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفي مواءمة دور الاتحاد ووضع معايير الاتصالات في سبيل بناء مجتمع المعلومات، بما في ذلك اضطلاع الاتحاد بدور تيسيري ريادي في عملية تنفيذ نواتج القمة، كجهة تنسيق/تيسير لتنفيذ خطوط العمل جيم 2 وجيم 5 وجيم 6 والمشاركة مع أصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، في تنفيذ خطوط العمل جيم 1 وجيم 3 وجيم 4 وجيم 7 وجيم 8 وجيم 9 وجيم 11 وجميع خطوط العمل الأخرى ذات الصلة ونواتج القمة الأخرى، وذلك ضمن الحدود المالية التي حددها مؤتمر المندوبين المفوضين؛

ز) الإنجازات التي شهدتها العقد الماضي في مجال التوصيلية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وعلى الرغم من ذلك لا تزال أشكال كثيرة للفجوة الرقمية قائمة، بين البلدان وداخلها وبين النساء والرجال، وتحتاج إلى معالجتها من خلال إجراءات منها تعزيز البيئات السياساتية الملائمة والتعاون الدولي لتحسين ميسورية التكلفة والنفوذ والتثقيف وبناء القدرات والتعدد اللغوي والحفاظ على الثقافات والاستثمار والتمويل المناسب فضلاً عن تدابير ترمي إلى تحسين المعارف والمهارات الرقمية وتشجيع التنوع الثقافي؛

ح) أن إدارة الإنترنت تشمل القضايا التقنية وقضايا السياسات العامة على السواء ومن ثم ينبغي أن تضم كل أصحاب المصلحة والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الدولية ذات الصلة طبقاً للقرارات 35/أ إلى 35/هـ من برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات، فضلاً عن الفقرة 57 من الوثيقة الختامية للاجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة عام 2015 بشأن الاستعراض الشامل لتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات،

وإذ تضع في اعتبارها كذلك

أ) أن الاتحاد الدولي للاتصالات يقوم بدور محوري في توفير منظور عالمي فيما يتعلق بمجتمع المعلومات؛

ب) أن فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات (CWG-WSIS) مفتوح لمشاركة جميع أعضاء الاتحاد ويمثل آلية فعّالة تسهّل على الدول الأعضاء تقديم مساهمات بشأن تنفيذ الاتحاد لنواتج القمة وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 ذات الصلة، وفقاً للقرار 140 (المراجع في بوسان، 2014) والقرار 1332 الذي اعتمده المجلس في دورته لعام 2016؛

ج) أن فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت (CWG-Internet)، وفقاً لقرار المجلس 1336 والمفتوح لمشاركة الدول الأعضاء فحسب، مع التشاور المفتوح مع جميع أصحاب المصلحة، أنشئ من أجل النهوض بالتعاون المعززة ولتقوية مشاركة الحكومات في معالجة قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت؛

د) أن هناك إقرار بالحاجة إلى تحسين التنسيق والتعميم والتفاعل من خلال: '1' تحاشي الازدواج في الجهود عن طريق التنسيق المركز بين لجان دراسات الاتحاد ذات الصلة التي تتناول قضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت والجوانب التقنية لشبكات الاتصالات من أجل دعم الإنترنت؛ '2' تعميم المعلومات ذات الصلة الخاصة بالسياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت على أعضاء الاتحاد وأمانته العامة وعلى مكاتب الاتحاد؛ '3' النهوض بالتعاون المعززة والتفاعل في المجال التقني بين الاتحاد والمنظمات والكيانات الدولية الأخرى ذات الصلة،

وإذ تدرك

أ) التزام الاتحاد بتنفيذ النواتج ذات الصلة المنبثقة عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات ورؤية الحدث فيما يتعلق بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد عام 2015، كأحد أهم أهداف الاتحاد؛

ب) أن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 لها تأثيرات جوهرية على أنشطة الاتحاد،

وإذ تدرك كذلك

أ) أنه ينبغي أن يكون للحكومات أدوار ومسؤوليات على قدم المساواة بالنسبة إلى الإدارة الدولية للإنترنت ومن أجل كفاءة استقرار وأمن واستمرار الإنترنت مع الإقرار في الوقت ذاته بضرورة قيام الحكومات بوضع سياسات عامة بالتشاور مع كل أصحاب المصلحة، على نحو ما ورد في الفقرة 68 من برنامج عمل تونس؛

ب) زيادة التوصلية والابتكار والنفوذ أدت دوراً حاسماً في تمكين إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

ج) الإمكانيات التي تنطوي عليها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً؛

د) الحاجة إلى تشجيع مزيد من المشاركة والانخراط في المناقشات بشأن إدارة الإنترنت التي تجريها الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات الدولية والأوساط التقنية والهيئات الأكاديمية وجميع أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة من البلدان النامية؛

هـ) الحاجة إلى تعاونية معززة في المستقبل لتمكين الحكومات من تنفيذ أدوارها والاضطلاع بمسؤولياتها على قدم المساواة في مسائل السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت، ولكن ليس في الشؤون التقنية والتشغيلية اليومية التي لا تؤثر على مسائل السياسات العامة الدولية، كما ورد في الفقرة 69 من برنامج عمل تونس؛

و) أنه بتسخير المنظمات الدولية ذات الصلة ينبغي لهذا التعاون أن يشمل وضع مبادئ تطبق عالمياً بشأن مسائل السياسات العامة المرتبطة بتنسيق وإدارة الموارد الحرجة للإنترنت، حيث يطلب في هذا الصدد من المنظمات المسؤولة عن المهام الأساسية المرتبطة بالإنترنت أن تسهم في تهيئة بيئة من شأنها أن تيسر وضع هذه المبادئ المتعلقة بالسياسات العامة، كما ورد في الفقرة 70 من برنامج عمل تونس؛

ز) أن العملية المؤدية إلى التعاون المعزز، والمقرر أن يبدأها الأمين العام للأمم المتحدة، بإشراك جميع المنظمات ذات الصلة بنهاية الربع الأول من عام 2006، سوف تضم جميع أصحاب المصلحة المعنيين، كل حسب دوره، وستجرى بأسرع ما يمكن وفقاً للإجراءات القانونية واستجابة للمبتكرات في هذا المجال؛ وستبدأ المنظمات ذات الصلة عملية مؤدية إلى تعاون معزز بإشراك كل أصحاب المصلحة، على أن تجرى بأسرع ما يمكن وتستجيب للمبتكرات في هذا المجال؛ يُطلب من هذه المنظمات ذات الصلة تقديم تقارير سنوية عن الأداء، على نحو ما ورد في الفقرات من 69 إلى 71 من برنامج عمل تونس؛

ح) أن مبادرات مختلفة نُفذت وأُحرز بعض التقدم فيما يتعلق بالعملية الرامية إلى تحقيق التعاونية المعززة المبنية في الفقرات من 69 إلى 71 من برنامج عمل تونس، وأن الجمعية العامة للأمم المتحدة دعت في القرار 70/125 إلى مواصلة الحوار والعمل على تنفيذ التعاون المعزز، وهو يجري بالفعل وفق الفقرة 65 من هذا القرار،

وإذ تأخذ في الحسبان

أ) القرار 30 (المراجع في دبي، 2014) الصادر عن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن دور قطاع تنمية الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

ب) القرار ITU-R 61 (جنيف، 2015) الصادر عن جمعية الاتصالات الراديوية، بشأن مساهمة قطاع الاتصالات الراديوية في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛

ج) البرامج والأنشطة والمبادرات الإقليمية الجارية وفقاً لقرارات المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2014 من أجل سد الفجوة الرقمية؛

د) الأعمال ذات الصلة التي أُنجزها الاتحاد بالفعل و/أو التي سيقوم بها بتوجيه من فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت (CWG-Internet)،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار

- أ) القرار 1332 الصادر عن المجلس في دورته لعام 2016 بشأن دور الاتحاد في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات حتى 2015 مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛
- ب) القرار 1334 الصادر عن المجلس في دورته لعام 2015 بشأن دور الاتحاد الدولي للاتصالات في الاستعراض الشامل لتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛
- ج) القرار 1344 الصادر عن المجلس في دورته لعام 2015 بشأن إجراء العملية التشارورية المفتوحة لفريق العمل التابع للمجلس والمعني بمسائل السياسات العامة الدولية المتصلة بالإنترنت (CWG-Internet)؛
- د) القرار 1336 الصادر عن المجلس في دورته لعام 2016 بشأن فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار كذلك

أن الأمين العام للاتحاد أنشأ فريق المهام التابع للاتحاد والمعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات والذي يتمثل دوره في وضع الاستراتيجيات وتنسيق سياسات الاتحاد وأنشطته المتعلقة بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وأن نائب الأمين العام يترأس فريق المهام هذا، على النحو المشار إليه في القرار 1332 الصادر عن المجلس في دورته لعام 2016،

تقرر

- 1 أن يواصل قطاع تقييس الاتصالات أعماله المتعلقة بتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ورؤية الحدث فيما يتعلق بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد عام 2015 وأنشطة المتابعة الخاصة بها ضمن ولايته؛
- 2 أن قطاع تقييس الاتصالات ينبغي أن يساهم في تحقيق أهداف خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من خلال إطار القمة العالمية لمجتمع المعلومات وعلى نحو ينسجم معه؛
- 3 أن ينفذ قطاع تقييس الاتصالات الأنشطة المشار إليها في فقرتي تقرر 1 و2، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، حسبما يكون ملائماً؛
- 4 أن تنظر لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة ضمن دراساتها في نتائج فريق العمل التابع للمجلس المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وفريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

- 1 بتزويد فريق العمل المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات بملخص شامل عن أنشطة قطاع تقييس الاتصالات المتعلقة بتنفيذ نواتج القمة مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛
- 2 بضمان تحديد أهداف ملموسة ومواعيد نهائية للأنشطة المتعلقة بنواتج القمة مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وبضمان مراعاة هذه الأهداف والمواعيد في الخطط التشغيلية لقطاع تقييس الاتصالات وفقاً للقرار 140 (المراجع في بوسان، 2014) والقرار 1332 الصادر عن المجلس في دورته لعام 2016؛
- 3 بإيلاء اهتمام خاص إلى احتياجات البلدان النامية لدى تنفيذ نواتج القمة مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد؛
- 4 بتقديم معلومات عن الاتجاهات الناشئة استناداً إلى أنشطة قطاع تقييس الاتصالات؛
- 5 باتخاذ الإجراءات الملائمة لتسهيل الأنشطة المتعلقة بتنفيذ هذا القرار؛
- 6 بتقديم مساهمات في التقارير السنوية ذات الصلة الصادرة عن الأمين العام للاتحاد بشأن هذه الأنشطة،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع والمنتسبين والهيئات الأكاديمية

- 1 إلى تقديم مساهمات إلى لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة وإلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات، حسب الاقتضاء، والإسهام في أعمال فريق العمل المعني بالقيمة العالمية لمجتمع المعلومات فيما يتعلق بتنفيذ نواتج القمة مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 ضمن ولاية الاتحاد؛
- 2 إلى تقديم الدعم لمدير مكتب تقييس الاتصالات والتعاون معه في تنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ذات الصلة مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في قطاع تقييس الاتصالات؛
- 3 إلى تقديم المساهمات إلى فريق العمل التابع للمجلس المعني بالقيمة العالمية لمجتمع المعلومات،

تدعو الدول الأعضاء

إلى تقديم المساهمات إلى فريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت،

تدعو جميع أصحاب المصلحة

- 1 إلى المشاركة بنشاط في أنشطة الاتحاد المتعلقة بتنفيذ نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، بما في ذلك أنشطة قطاع تقييس الاتصالات، دعماً لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، حسب الاقتضاء؛
- 2 إلى المشاركة بنشاط في المشاورات المفتوحة الإلكترونية والحضورية لفريق العمل التابع للمجلس المعني بقضايا السياسات العامة الدولية المتعلقة بالإنترنت.